01 1 6102 الرسالة للشافعى باب الاجتهاد للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين عليكم السلام ورحمة الله وبركاته بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد - 00:00:00

اللهم بارك في شيخنا واجزه عنا خيرا واياك. اتفضل قال الامام الشافعي رحمه الله تعالى وقلت له مثل هذا الرجل ينكح ذات محرم منه ولا يعلم وخامسة وقد بلغته وفاة رابعة كانت زوجة له - 00:00:56

واشباه واشباه لهذا قال نعم اشباه هذا كثيرة فقال انه نبي لبين عند من يثبت الرواية منكم انه لا يكون لاجتهاد انه لا يكون الاجتهاد ابدا الا على طلب عين قائمة مغيبة - 00:01:17

بدلالة من تلال بدلالة وانه قد يسع الاختلاف من له الاجتهاد فقال فكيف للاجتهاد فقلت ان الله جل ثناؤه من على العباد بعقول فدلهم بها على الفرق بين المختلف وهداهم السبيل الى الحق نصا ودلالا - 00:01:39

قال فمثل فمثل من ذلك شيئا قلت نصب لهم البيت الحرام وامرهم بالتوجه اليه اذا رأوه وتأخيه اذا غابوا عنه وخلق لهم سماء وارضا وشمسا وقمرا ونجوما وبحارا وجبالا ورياحا - 00:02:08

فقال وهو الذي جعل لكم النجوم لتهتدوا بها في ظلمات البر والبحر وقال وعلامات وبالنجم هم يهتدون فاخبر انهم يهتدون بالنجم والعلامات فكانوا فكانوا يعرفون بمنه جهة البيت بمعونته لهم وتوفيقه اياهم - 00:02:31

بان قد رآه من رآه منهم في مكانه واخبر من رآه منهم من لم يره وابصر من يهتدى به اليه من جبل يقصده قصده او نجم يؤتم به وشمال وجنوب وشمس يعرف مطلعه - 00:02:55

ومغربها واين تكون من المصلي بالعشي وبحور وبحور كذلك وكان عليهم تكلف الدلالات بما خلق لهم من العقول التي ركبها فيهم ليقصدوا قصد التوجه للعين التي فرض عليهم استقبالها الواصل لانك ستشرح لنا - 00:03:16

اتفضل فاذا طلبوها مجتهدين بعقولهم وعلمهم بالدلائل بعد استعانة الله والرغبة اليه في توفيقه فقد ادوا ما عليهم وابان لهم ان فرضه عليهم التوجه شطر المسجد الحرام. والتوجه شطره لا اصابة البيت بعينه بكل - 00:03:45

ولم يكن لهم اذا كان لا تمكنهم اذا كان لا تمكنهم الاحاطة في الصواب ان كان من عاين البيت ان يقولوا نتوجه حيث رأينا بلا دلالة بارك الله فيه بهذا انهى الامام الشافعي باب الاجتهاد - 00:04:08

مما اورده من الادلة فلخص لنا ما فهمته اه هو الامام الشافعي ضرب مثالا اه قبل ذلك عن الذي تزوج آآ او اشترى امة وبعد مدة وولدت له اكتشف انها اخته - 00:04:31

آآ فضرب بها المثال انهم اذا تحقق انها اخته اه يفرق بينها بينهما فما فعله من الزواج بها في اول الامر كان اجتهادا. فلم يؤثمه احد على الاجتهاد الاول. ويفرق بينهما لما علم - 00:04:50

حقيقة بالمسألة الثانية التي آآ ضربها قال وخامسة قد بلغته وفاة رابعة كانت زوجته يعني ان آآ لو ان رجل من تزوج باربع نسوة. فبلغه ان رابعة قد ماتت فتزوج خامسة - 00:05:08

اجتهاده فتزوج وفي هذه على انها رابعة فزواجه صحيح ما لم اه ان طالما انه متأكد باجتهاده انها ماتت الله عز وجل وجدت وبعد

ذلك وجدت حية فيفرق يبقى معه اربعة. نعم - 00:05:26
اه وضرب امثلة اخرى آآ الذي قرأته انت اليوم اه قال له التوجه الى القبلة. كلنا نجتهد لتحري القبلة وقد نجتهد ونخطئ في التحري وبعد ذلك يصوب لنا الرأي الذي ذهبنا اليه مصر - 00:05:44
وقد يختلف جزاك الله خيرا اذا من من الاخوة الذي يستطيع بعد ذلك نلخص لنا ادلة الامام الشافعي التي اوردها في الاجتهاد بصورة يسيرة قل يا شيخ عبدالناصر يبدو كده انك تهز رأسك - 00:06:07
هزا الموافق ها خلاص لخصها لنا ليس الان بعد كده قل يا اخواني زهب الامام الشافعي الى تجويز الاجتهاد مستدلا بالاتي ذكره بصورة سهلة ميسرة القي على احد اخوانك المتوسطين. اذا فهم - 00:06:29
من فوقه سيفهم. اذا لم يفهم نعم بارك الله فيكم - 00:06:49